

مزايا التأمين

- 1/ يعمل نظام تأمين حصيلة الصادرات علي زيادة القدرة التنافسية للصادرات في الاسواق الخارجية وذلك بتوفير الدعم والسند التأميني للمصدر في تلك الاسواق وذلك من خلال التعامل بوسائل دفع اكثر مرونة لتمكين المصدر من تقديم شروط دفع منافسة بشروط دفع ميسرة للمستوردين الاجانب مثل البيع بشروط ائتمان مشجعة عن طريق الحساب المفتوح والبيع الآجل بدلا من الاعتمادات المستندية المعززة وتمكين المستوردين من التعامل بوسائل السداد التي تتيح التعامل باجال سداد اطول مثل وباسعار منافسة.
- 2/ يعتبر نظام تأمين حصيلة الصادرات ذي اثر تمويلي وذلك بتوفير الضمانات للموارد التمويلية المحشودة للصادرات (المحافظ التمويلية) عبر ما يوفره من ضمانات للتمويل وتعتبر محفظة الهدى بالوكالة خير مثال حيث تم انشاء المحفظة بمبادرة من الوكالة وبمساهمة من بنك السودان المركزي وعدد من المصارف السودانية وتم اختيار بنك الثروه الحيوانية رائداً للمحفظة وتم اعتماد وثيقة التأمين الصادرة من الوكالة كضمان وحيد للتمويل عبر المحفظة.
- 3/ تديني تكلفة الحصول علي وثيقة التأمين مقارنة بعمولات تعزيز خطابات الاعتمادات المستندية مما ينعكس ايجاباً علي تكلفة العملية التصديرية.
- 4/ يعتمد نظام تأمين حصيلة الصادرات علي تفتيت المخاطر وذلك باسناد جزء من المخاطر المغطاه (تجارية وغير تجارية) الي معيدي التأمين داخلياً وخارجياً.
- 5/ تعتبر المعلومات الائتمانية عن المستوردين والبنوك فاتحة الاعتمادات والمعلومات عن الاقطار المستورده ، جزء اصيل من نظام تأمين حصيلة الصادرات يمكن المصدر من اتخاذ قرار التصدير و تمكن الوكالة من اتخاذ قرار توفير التغطية التأمينية بالتالي تنفيذ العملية التصديرية.
- 6/ يتيح نظام تأمين حصيلة الصادرات للمصدرين فرصة الولوج الي اسواق جديدة ومستوردين جدد بدلاً عن الارتباط بشبكة تقليدية من الاسواق والمستوردين.
- 7/ تمكن وثائق التأمين الصادرة بواسطة نظام تأمين حصيلة الصادرات المصدرين من تحويل حقهم في التعويض (حوالة الحق) للمصارف التجارية مانحة التمويل كما ان لتنازل المصدر عن حوالة الحق في قبض التعويض للوكالة في حالة تحقق احد المخاطر المغطاة يوفر للمصدر الجهد والمال .

8/ عند إصدار وثيقة ضمان الصادرات تقوم الوكالة بدراسة المركز المالي والإئتماني للمستورد المراد التصدير إليه بهدف التأكد من جدارته الإئتمانية وعند توافر القناعة الكافية بقدره المستورد على الوفاء بالتزاماته تجاه المصدر فيتم ضمان المستورد في مواجهة المصدر مقابل أقساط تأمين متواضعة ولا تشكل عبئاً مالياً على العملية التصديرية كما وأن هذا الضمان يوفر على المستورد مصاريف الإعتماد المستندي كافة (فتح , تعزيز , فحص , تداول مستندات) وبالتالي فإن التكلفة الإستيرادية تنخفض مما يشجع المستورد الخارجي على التعامل مع المصدر والمنتجات الوطنية أسوة بما يجده في التعاملات مع المصدرين في البلاد الأخرى.

9/ تقدم الوكالة لخدمات التأمين على حصائل الصادرات يتطلب إجراء دراسات وتوفير بيانات ومعلومات متكاملة عن المستوردين في الخارج للسلع والخدمات وعن أقطارهم وكذلك عن السواق الخارجية والتطورات بها حيث تتوفر هذه المعلومات من مؤسسات و وحدات المعلومات العالمية ووفقاً لإتفاقيات الوكالة معهم وفي سياق ذلك تتكون قاعدة بيانات ومعلومات تمكن المصدرين , المصارف , الجهات المعنية بأمر الصادرات من وضع إستراتيجية لتنمية الصادرات والسلع السودانية.

10/ رفع وزيادة حجم الموارد التمويلية الممنوحة لقطاع الصادر.

11/ التقليل من الديون المتعثرة المتعلقة بصادرات السلع والخدمات.

12/ المساهمة مع المصارف في تقديم الموارد التمويلية لقطاع الصادر.

13/ الترويج والتعريف بالصادرات السودانية في الاسواق الخارجية.

هذا وقد تلاحظ في الآونة الأخيرة تراجع حجم التمويل الممنوح لقطاع الصادر وعدم استفادة المصدرين من التمويل المتاح بالصورة المثلى ، يعزى هذا التراجع إلى عدد من العوامل بعضها يتعلق بالمصدر وبعضها يتعلق بالبنك نفسه تتمثل في عدم ثقة البنوك في مقدرات المصدرين من حيث الوفاء بالتزاماتهم تجاه المستوردين حيث ان السجل التاريخي لبعض المصدرين جعل بعض المصارف تعزف عن تقديم التمويل لهم اضافة الى عدم ثقته البنوك في وفاء المستوردين بسداد ما عليهم من إلتزامات خاصة فيما يتعلق بوسائل الدفع الأخرى غير الاعتمادات المستندية ، وذلك لارتفاع المخاطر التجارية المرتبطة بتلك الوسائل وخير مثال علي ذلك ما كان يحدث في صادرات سلعه السمسم الي جمهورية مصر العربية حيث شهدت في السنوات الاخيره تعثر حصائل الصادر لهذه السلعه وتلك الدوله ، مما حدا ببنك السودان المركزي باصدار المنشور رقم (2009/10) والخاص بالغاء طريقه البيع تحت التصريف لصادر السمسم السوداني الي جمهورية مصر العربية والزام المصدرين بتأمين حصائل الصادرات

بالوكالة الوطنية ، هذا بالإضافة إلى أن البنوك في العادة لا تقدم التمويل إلا إذا إرتبطت العملية بوجود خطابات إعتقاد ساري المفعول غير قابل للإلغاء ومعزز وبعد توفر الضمانات الكافية علماً بأن ما تقدمه البنوك من تمويل لقطاع الصادر تمويل قصير الأجل (رأسمال عامل) يقلل الفرصة في تقديم تسهيلات دفع للمستوردين الأمر الذي يضر بالصادرات السودانية.

كذلك فإن إهتمام المصارف بالحصول على الضمانات الكافية ومن الدرجة الأولى جعل العديد من المصدرين غير قادرين على الحصول على التمويل المصرفي كما جعل البنوك أقل كفاءة في إدارة العملية التمويلية المرتبطة بالصادر من شراء وترحيل وتخزين وشحن مما أدى إلى سوء إستغلال التمويل الذي يتم منحه إلى عشر العديد من عمليات التمويل.

كما وأن فرص المصدرين للحصول على تمويل عند إستخدام وسائل الدفع الأخرى بخلاف خطابات الإعتقاد تعتبر ضئيلة جداً أن لم تكن معدومة أصلاً. وبالنسبة لفرصتهم للحصول على تمويل في مرحلة ما بعد الشحن تعتبر ضئيلة أيضاً خاصة إذا تعلق الأمر بوسائل الدفع الأخرى وبخطابات القبول (إعتقاد قبول) مما اثر علي قطاع الصادرات بشكل كبير.

هذا الامر دفع بنك السودان المركزي لتبني سياسات داعمة لهذا القطاع ظهرت وبجلاء في سياساته للعام 2010م حيث جاء في الهدف رقم (13) تعزيز دور الوكالة الوطنية لتأمين وتمويل الصادرات ولعل ابرز مايبين هذا التعزيز هو صدور المنشور رقم (2010/1) والذي نص علي قبول وثائق تأمين الوكالة الوطنية كضمان من الدرجة الاولي للحصول علي التمويل من الجهاز المصرفي.